

6 - القواعد والأصول النافعة 71 - 9 - 3441

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه من مشايخه ولجميع المسلمين. أمين. قال شيخ العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله تعالى. في كتاب قواعد الأصول

الجامعة - 00:00:00

القاعدة الثانية أسأل وسائل أحكام المقاصد قال رحمة الله ومن فروع هذا الأصل التحليل لحل الزوجة لمطلقها فيها ثلاثة فإنه حرام ملعون صاحبه لا يفيد الحل. لانه لم يقصد به النكاح الحقيقي. وإنما صورته صورة نكاح. وحقيقة - 00:00:20

حقيقة السفاح وكما ان بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه قال رحمة الله تعالى ومن فروع هذا الأصل يعني ان الوسائل لها أحكام المقاصد التحليل بالتحليل - 00:00:40

للزوجة لمطلقها ثلاثة وصورة ذلك ان يطلق الرجل امرأته اخر ثلاث تطبيقات طلق ثم راجع ثم طلق فحينئذ لا تحل له الا بعد زوج كما قال عز وجل الطلاق مرتان يعني مرة بعد مرة - 00:00:59

ثم قال فان طلقها يعني الثالثة فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فان طلقها يعني الزوج الثاني فلا جناح عليهما ان يتراجعا ان ظن ان يقيما حدود الله - 00:01:24

فهذا الرجل طلق امرأته اخر ثلاث تطليقات. وقلنا له لا تحل لك الا بعد زوج. فاتفق مع رجل اخر ليتزوجها ليحلها له فهذا هو نكاح التحليل الذي لعن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:40

فاعله فقال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المحلول له فيكون الزوج الاول ملعونا. والزوج الثاني ايضاً ملعون. كلاهما. وهذا قال المؤلف فانه حرام ملعون صاحبه. لا - 00:02:00

تفيد الحل لا تحل به لانه نكاح صوري بل حقيقته كما قال المؤلف حقيقته حقيقة السفاح. لانه لم يقصد به النكاح الحقيقي وإنما صورته صورة نكاح. هذا هو نكاح التحرير - 00:02:18

وهنا نقف على مسائل تتعلق به. وهي المسألة الاولى من الذي تعتبر نيته في نكاحه التحليل هل نية الزوج الاول ام الزوج الثاني ام الزوجة ام الولي الجواب الفقهاء رحمهم الله قالوا ان المعتبر نية الزوج الثاني - 00:02:39

الزوج الثاني هي المعتبرة فإذا كان عند العقد على هذه المرأة يقصد احالتها لزوجها الاول فهذا النكاح باطل واما اذا تزوجها نكاح رغبة فهذا النكاح صحيح الزوجة لا تؤثر - 00:03:06

ونية الزوج الاول ايضاً لا تؤثر. وكذلك الولي وبنوا على هذا على هذا قاعدة او ظابط او ظابطاً فقالوا من لا فرقة بيده لا اثر لنيته من لا فرقة بيده لا اثر لنيته. ولننظر لدينا الان اربع الزوج الاول والزوج الثاني - 00:03:32

والزوجة والولي. من الذي بيده الفرقة والزوج الثاني. اذا نيته نيته هي المؤثرة فعلى هذا لو ان امرأة طلقها زوجها ثلاثة ثم تزوجت زوجاً اخر هي تنوي احلال نفسها لزوجها - 00:03:58

الاول ولكن الزوج الثاني الذي تزوجها نكاح رغبة ولا يعلم شيئاً. فالنكاح صحيح لماذا لأن حتى لو ارادت ان تحل نفسها ثم تفارق الزوج فالفرقة بيده من بيد الزوج الثاني - 00:04:21

لان لأن عصمة النكاح بيده الزوج هذا هو المشهور من مذهب الامام احمد وهو المشهور عند اكثر العلماء وذهب بعض العلماء الى ان نية الزوجة مؤثرة وقالوا نعم الزوجة ليس - 00:04:44

بiederها عصمة النكاح او الطلاق. ولكنها قد تندك على الزوج الثاني حياته. حتى يطلقها فتتزوج هذا الرجل بنية ان تحل نفسها للزوج الاول فإذا طلبت منه الطلاق وابى تقلب حياته - 00:05:02

الى ما لا يسره وتندك عليه حياته حتى يضطر الى تطبيقها قالوا وهذا يدل على ان نيتها مؤثرة ولكن من من حيث الدليل القول الاول اسعد. وهو ان نية الزوجة ليست غير مؤثرة - 00:05:25

ويidel لذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لامرأة رفاعة حينما طلقها زوجها فبت طلاقها فتزوجت برجل يقال له عبد الرحمن ابن الزبير فاتت امرأة رفاعة الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:50

فقالت له يا رسول الله انه ليس معه الا مثل خطبة الشوب. لانه لا يستطيع الجماع وقال عليه الصلاة والسلام اتریدين ان ترجعى الى رفاعة لا حتى تذوقى عسيلته ويذوق عسيلتكم - 00:06:10

فقوله اتریدين ان ترجعى هذا يدل على ان نية الزوجة موجودة ومع ذلك لم تؤثر وع مع ذلك لم تؤثر على صحة العقد المهم ان النية المؤثرة حقيقة هي نية نية الزوج وان كان الزوج قد يكون لها اثر لكنها لكن اثره ليس - 00:06:27

وظاهرا المسألة المسألة الثانية لو ان الزوج لو ان الرجل تزوج هذه المرأة المطلقة ثلاثا تزوجها نكاح رغبة وبعد ان تزوجها جاء الزوج الاول وطلب منه ان يطلقها وقال انت تزوجت هذه المرأة - 00:06:50

وانا الان اسرتي متشتتة الاولاد في جهة والام في جهة وانا في جهة وانت ليس لك معها منها اولاد فطلاقها ليجتمع شمل الاسرة فطلاقها او رغب في طلاقها فهل في ذلك من بأس - 00:07:16

يقول هذا حكمه حكم الخلع من الاجنبي حكم الخلع من الاجنبي فلو قدر ان الزوج الثاني لما رأى هذه الظروف قال انا اطلقها فلا بأس لكن بشرط ان يكون نكاحه الاول ماذا - 00:07:40

رغبة يتزوج يتظاهر انه يريد النكاح رغبة ثم بعد ذلك يقول اطلق لاجل ان اجمع شمل الاسرة فهذا لا يجوز لكن لو انه تزوجها زواج رغبة ودوام. لكن لما رأى حال الزوج وحال الزوجة وتشتت الاولاد - 00:07:59

رحمه وقال انا اطلقها اطلقها لاجل ذلك. فلا حرج في ذلك. هذا ما يتعلق بنكاح التحرير احسن الله اليك قال رحمه الله نعم ما في هذا مثل الخلع من الاجنبي. هم. يجوز. يجوز - 00:08:20

لان هذا حق له وكل حق للانسان يجوز ان يتنازل عنه بعوض احسن الله اليك قال رحمه الله وكما ان وسائل الاحكام حكمها حكمها فكذلك توابتها ومتماماتها. فالذهب الى العبادة عبادة - 00:08:48

وكذلك الرجوع منها الى الموضع الذي منه ابتدى عبادة. ولهذا قال بعض الصحابة رضي الله عنهم اني لاحتسب رجوعي الى بيتي من الصلاة كما احتسب خروجي منه اليها. نعم. ايضا يقول المؤلم رحمه الله وكما ان وسائل الاحكام - 00:09:04

حكمها حكمها يعني الوسائل لها احكام المقاصد فكذلك التوابع والمتتممات الذهب الى العبادة عبادة. يعني ذهابك الى المسجد عبادة كذلك ايضا رجوعك من المسجد الى البيت الذي ابتدأت منه عبادة - 00:09:24

ولهذا قال بعض الصحابة رضي الله عنهم اني لاحتسب رجوعي الى بيتي من الصلاة كما احتسب خروجي منه اليها. وهذا امر يغفل عنه كثير من الناس وذكر ذكر في الحاشية روى ابي ابن كعب رضي الله عنه قال كان رجل من الانصار لا اعلم احدا - 00:09:42

من بعد من المسجد منه وكانت لا تخطئه صلاة. فقيل له لو اشتريت حمارا لتركبه في الظلماء وفي الرمظان قال ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي مشاي الى المسجد. ورجوعي انتبه ورجوعي الى - 00:10:02

رجعت الى اهلي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جمع الله لك ذلك كله. اخرجه مسلم. وهذا نص صريح في ان التوابع المتتممات حكمها حكم الاصل. مثله الحج الانسان حينما من حين ان يخرج من بيته - 00:10:23

هو قاصد العبادة. فنقول من حين خروجك من البيت الى ان ترجع كله ماذا؟ عبادة. اردت الذهب الى العمرة خرجت من بيتك من حينما تخرج من بيتك حين تذهب الى المطار او في السيارة ثم تعتمر ثم ترجع رجوعك من الطريق نقول - 00:10:44

هذا ايضا عبادة فهذا من فضل الله عز وجل نعم احسن الله اليك قال رحمة الله القاعدة الثالثة المشقة تجلب التيسير. وجميع رخص الشريعة وتحفيقاتها متفرعة عن هذا الاصل قال الله تعالى يربى الله بكم اليسر ولا يربى لكم العسر - 00:11:04

لا يكلف الله نفسها الا وسعها. لا يكلف الله نفسها الا ما اتها. طيب الثالثة القاعدة الثالثة يقول المشقة تجلب التيسير ما المراد بالمشقة؟ المراد بها المشقة التي لا تحتمل - 00:11:26

وذلك لأن المشقة على نوعين النوع الاول مشقة عظيمة لا تحتمل فهذه هي التي توجب التيسير والتحفيض بحيث يكون على المكلف حرج ومشقة في فعل العبادة مع وجودها كالصيام للمريض - 00:11:42

والقيام للمريض ونحوه والنوع الثاني مشقة يسيرة محتملة فهذه لا توجب التخفيف لانه قد لا تخلو عبادة من المشقة ثم المشقة ايضا على نوعين من حيث 00:12:07

ما لازمتها للعبادة وعدمه النوع الاول مشقة ملزمة للعبادة لا تنفكوا عنها بحيث لا يمكن فعل العبادة الا مع وجودها الصيام في ايام الصيف والقيظ يجد الانسان مشقة ليس من مسألة الجو لكن مسألة ماذا؟ العطش - 00:12:35

وكالوضع في ايام الشتاء او الاغتسال فيه مشقة حتى لو كان هناك ماء ساخن اذا خرج يجد ماذا؟ مشقة البرد الحج فيه مشقة ولهذا جعله النبي صلى الله عليه وسلم جهادا. لما قال تعالى يا رسول الله هل على النساء من جهاد؟ قال نعم. عليهم جهاد - 00:13:08

لا قتال فيه الحج وال عمرة هذه المشقة الملزمة للعبادة لا توجب التخفيف لانه لابد ان توجد مع العبادة. لا يمكن ان يكون صيام الا مع المشقة في الغالب الاعم حتى حتى الصوم في الشتاء - 00:13:33

ماذا؟ يذهب الجوع لكن يأتي الطعام يذهب العطش لكن يأتي ماذا؟ الجوع ويشعر بالبرد وهكذا. النوع الثاني من المشقة مشقة غير ملزمة للعبادة. بحيث انه يمكن فعل العبادة من دونها - 00:13:52

ولكنه يختار عن المكلف يختار ما فيه المشقة فهذه المشقة لا يؤجر الانسان عليها ولا يثاب عليها. شف النوع الاول المشقة الملزمة يثاب الانسان عليها والاجر على قدر مشقة. اما النوع الثاني وهي المشقة التي تنفك عن العبادة. بحيث انه يمكن ان 00:14:12 على العبادة مع بدونها. ولكنه يختار ما فيه اشق اخترنا فيه مشقة فنقول هنا لا يؤجر بل هو الى الوزر اقرب منه الى الاجر مثل انسان في فصل الصيف عنده مكانان - 00:14:41

مكان مكيف بارد مظلل مكييف مركزي واخر في العراء مشمس فقال اصلي في العراء في الشمس حتى اتصبب عرقا. كل قطرة عرق تسقط فيها حسنة ايما ايها الذي ايهما افضل يصلی هنا وهنا؟ نقول لا ربيب ان صلاته في الموضع المضلل مكيف ها - 00:15:02 واحرى لان كونه يصلی في هذا المكان المشمس الحار مع وجود ما هو مهياً نقول هو الى الوزر اقرب منه الى الاجر لانه يفوت على نفسه ماذا؟ اعظم مقصود في الصلاة وهو حضور القلب والخشوع - 00:15:34

كذلك ايضا انسان اراد ان يتوضأ عنده ماء دافئ وماء بارد شديد البرودة او حار فقال اتوضاً من البارد شديدا او الحر شديدا لانه اعظم للاجر ونقول هذا ليس اعظم للاجر - 00:15:56

بل كره العلماء رحمة الله نص فقهاؤنا رحمة الله على انه يكره ان يتوضأ بماء حار شديدا او بارد شديدا قالوا لان انه يمنع الاسbag يمنع اسbag الوضوء. فتبين الان ان المشقة المشقة من حيث التخفيف على نوعين. مشقة عظيمة - 00:16:16

تستلزم التخفيف ومشقة يسيرة لا تستلزم التخفيف. ثم المشقة ايضا من جهة الملزمة للعبادة والانفصال على قسمين مشقة ملزمة لاما يمكن ان تنفك عن عبادة وهذه يثاب الانسان عليها والقسم الثاني مشقة غير ملزمة. بحيث يمكن فعل العبادة من دونها فهذه لا يثاب عليها - 00:16:38

هذا المشقة تجلب التيسير. تجلب التيسير والمراد بالتيسير هنا التيسير الطارئ التيسير الطارئ. يعني اذا حصلت مشقة حصل التيسير وذلك لأن الاحكام الشرعية الاحكام الشرعية من حيث التيسير على قسمين - 00:17:06

القسم الاول تيسير اصلي وهذا هو الاصل فاحكام الشرعية احكام الشرعية جميعها ميسرة ليس فيها ما يشق على المكلف مشقة لا

تحتمل بل ما شرعه الله عز وجل لعباده فهو في استطاعتهم وفي قدرتهم - 00:17:27

كما قال عز وجل يريده الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر. وقال وما جعل عليكم في الدين من حرج وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا الدين يسر - 00:17:55

الاحكام التي شرعها الله من صلاة وصيام وزكاة وحج وغيرها كلها في قدرة مكلف في الغالب الاعم الثاني من التيسير تيسير طاري تيسير طاري بمعنى انه اذا حصل مشقة على المكلف في اداء ما شرعه الله من الاحكام التي هي اصل ميسرة فهناك - 00:18:09

تيسير اخر طالع فمثلا الصلاة شرعها الله تعالى لعباده وهي يسيرة هل فيها مشقة ليس اليوم ميسرة. فاذا فرض ان الانسان لا يستطيع ان يقوم في الصلاة القيام في الصلاة ايضا يسيرا لكنه لا يستطيع نقول هنا يأتي التيسير الطاري العارض - 00:18:38

فيصلني ماذا؟ جالسا اذا التيسير في الشريعة نوعان. تيسير اصلي وهو ان جميع الاحكام الشرعية ميسرة والثاني تيسير طاري عارض. بمعنى انه اذا حصل ما يجب التيسير فهناك تيسير اخر. انظروا الصيام - 00:19:07

صيام وان كان فيه شيء من المشقة لكن في طوع مكلف وفي قدرته اذا حصل على المكلف مشقة في الصيام لم يجب ويعدل الى ماذا؟ الى البديل وهو الاطعام. وعلى الذين يطبيقونه فدية طعام مسكن - 00:19:29

وعلى هذا فقس ولهذا قال شيخنا رحمة الله في منظومته وكل ما كلفه قد يسر من اصله وعند عارض طرأ وكل ما كلفه يعني الله عز وجل وكل ما كلفه قد يسر فميسرا من اصله هذا ايش؟ التيسير الاصلي. عند عارض - 00:19:50

يعني عند عارض طرأ يعني اذا طرأ ما يجب التخفيف فانه يخفف قال والجميع ورخص الشريعة المشقة تجلب التيسير وجميع رخص الشريعة وتخفيفاتها مبنية متفرعة عن هذا جميع رخص الرخص جمع رخصة - 00:20:14

وذلك ان الاحكام الشرعية نوعان عزائم ورخص العزيمة ما ثبت فالرخصة ما ثبت على خلاف دليل شرعي لمعارض راجح الاحكام الشرعية منها ما هو عزائم بمعنى يجب فعله. ومنها ما هو رخصة. يرخص الانسان - 00:20:38

الرخصة ما ثبت على خلاف دليل شرعي بمعارض راجح ما ثبت على خلاف دليل شرعي لمعارض الراجح مثل ذلك اكل الميادة انسان في برية ويوشك ان يهلك وليس عنده الا ميادة - 00:21:05

يجوز له ان يأكلها. اكل الميادة عند الاضطرار. نقول على خلاف الدليل الشرعي لأن الدليل الشرعي دل على تحريم الميادة حرمت عليكم الميادة. لكن لمعارض الراجح هناك ما يعارض هذا وهو فمن اضطر - 00:21:27

في مخصوصة هذا معنا الرخصة ما ثبت على خلاف دليل شرعي اكل الميادة ثبت على خلاف الدليل الشرعي الذي هو حرمت عليه الميادة لمعارض الراجح وهو فمن اضطر في مخصوصة - 00:21:45

هذا هو تعريف الرخصة. ما ثبت على خلاف دليل شرعي. العزيمة ما ثبت على وفق الدليل الشرعي وسبق لنا ان قلنا ان الاحسن ان نعرف الرخصة شرعا كتعريفها لغة. لأن الرخصة في اللغة بمعنى السهولة - 00:22:02

فنقول في تعريف الرخصة انها التسهيل بسبب باسقاط واجب او فعل محروم الرخصة التسهيل بسبب لا نقول التسهيل هكذا لكن نقidente التسهيل لسبب باسقاط واجب او فعل محروم مثل التسهيل باسقاط واجب او بفعل محروم. الفعل المحروم كما تقدم اكل الميادة - 00:22:22

ها عند الضرورة. التسهيل باسقاط واجب من الواجبات المسح على الخفين رخصة الى الاصول وجوب غسل القدم قال وجميع رخص الشريعة ثم الرخص في الشريعة الاسلامية على اقسام ثلاثة رخص واجبة ورخص مستحبة ورخص مباحة - 00:22:52

فاما الاول وهي الرخص الواجبة فيجب على المكلف الاخذ بها كأكل الميادة عند الضرورة يجب فانسان مثلا في مخصوصة ويوشك على الهاك وليس عنده الا ميادة. لو لم يأكل منها لهلك - 00:23:19

فنقول يجب ان تأكل من هذه الميادة يجب ان تأكل لأن انقاد النفس من الهاك واجب. وقد قال الله تعالى ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيم. وقال ولا - 00:23:43

القوا بابديكم الى التهلكة الثاني رخص مستحبة يستحب ان ليأخذ بها كالقصر اصل الصلاة المسافر. فان المستحب للمسافر ان يقصر

الصلوة. هذا على المشهور عند اكثربالعلماء وهو المذهب ان القصر - 00:24:00
ماذا؟ سنة ورخصة على الخفين اذا كان لابسا لهمما فان الافضل ان يمسح لا ان يخلع ويغسل والثالث رخصة مباحة كلبس الحرير لمن به حكة لبس الحرير ايمان به حكة. هذه من الرخص ماذا؟ المباحة - 00:24:23
لا يجوز الانسان الذي به حكة يعني حساسية ان يلبس ماذا؟ الحرير. واستعمال الانف او السن من الذهب هذا جائز رخصة مباحة اذا الرخص في الشريعة على اقسام ثلاثة واجب - 00:24:53

ومستحب ومحظى اكل الميّة عند الضرورة مثل مستحب القصر للمسافر مثل مباح لبس الحرير لمن به حكة. قال وجميع رخص الشريعة وتخفيفاتها متفرعة عن هذا الاصل نعم احسن الله اليك قال رحمة الله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر لا يكلف الله نفسا الا وسعها لا يكلف الله - 00:25:16

نفسا الا ما اتهاها وما جعل عليكم فيها. قد يريد الله بكم يعني شرعا. وهذا يسر لا يكلف الله نفسا الا وسعها فانما في ساعتها وقدرتها. نعم لا يكلف الله نفسا الا ما اتهاها وما جعل عليكم في الدين من حرج. فاتقوا الله ما استطعتم - 00:25:50

هذه الاية فاتقوا الله ما استطعتم. يستدل بها كثير من الناس على اسقاط الواجب كذا ولا ؟ واتقوا الله ما استطاعت لكن هي حقيقة يستدل بها على فعل الواجب وترك الواجب. فعل الواجب لمن استطاعه وتركه لمن - 00:26:15

لم يستطع مثلا لا يستطيع القيام في الصلاة يقول يسقط عنك القيام. اتقوا الله ما استطعتم لكن انسان يقدر على القيام ولكن يتهاون. فنقول يجب ان تقوم. اتقوا الله ما استطعتم - 00:26:33

اذ لا تظن ان يعني قصدي ان استدلال بعض الناس بهذه الاية على اسقاط الواجبات غير صحيح بل هي تدل على فعل الواجب عند الاستطاعة وعلى سقوطه عند العجز انتم اذا فاتقوا الله ما استطعتم. هذه الاية تدل على وجوب فعل الواجب عند الاستطاعة - 00:26:50

وعلى عدم وجوبه عند العجز انسان مثلا يقول انا اذا قمت الصلاة اشعر بدوار في رأسي او تهيج معدتي او لا اخش نقول اجلس صلي قاعدا صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا صلي قاعدا فاتقوا الله ما استطعتم - 00:27:18

انسانرأينا منه تكاسل يتهاون ويصلني جالسا مع انه يستطيع ان يقوم فنقول له في هذا الحال ما دمت انك تستطيع القيام فيجب عليك اتقوا الله ما استطعتم وانت مستطيع اذا من تقوى الله ان تكون - 00:27:40

قائما في صلاتك احسن الله اليكم رحمة الله فهذه الايات وغيرها دليل على هذا الاصل الكبير اولا جميع الشريعة حنيفية سمحـة. حنيفية في التوحيد مبنية على عبادة الله وحده لا شريك له. سمحـة في الاحكام والاعدام - 00:27:57

في التوحيد الحنيف المائل عما سوى الله. فيعني في في التوحيد يعني من جهة انها مائلة عن الشرك. وما ينافي توحيد الله تعالى وما يجب له من اخلاص العبادة احسن الله اليك قال رحمة الله سمحـة في الاحكام والاعمال. فالصلوات فالصلوات خمس فرائض في اليوم والليلة. لا تستغرق من وقت العبد الا - 00:28:18

لا جزءا يسيرا والزكاة جزء يسير من مال العبد من الاموال. الصلوات خمس فرائض. في اليوم والليلة لا تستغرق من وقت العبد الا جزءا يسيرا سبعة عشرة ركعة. لا تأخذ وقتا كثيرا - 00:28:44

ولذلك من حكمة الله من حكمة الله تعالى ان وزع اوقات الصلوات لم يجعل هذه الصلوات في وقت واحد. بمعنى الانسان يصليها في وقت واحد فيصلي الفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء - 00:28:58

لأنها لو فرضت هكذا لكان في مشقة ان يصلி كل يوم سبع عشرة ركعة متواصلة هذا واحد. ثانيا ايضا يعني اذا الحكمة من التوزيع اولا التخفيف على المكلف وثانيا من الحكم لاجل لا تقطع صلة العبد بربه عز وجل - 00:29:15

فلو كنا مثلا نصلـي الصلوات الخمس صباحا حينما تستيقظ تصلي سبع عشر ركعة انقطعت صلة العبد في بقية الوقت ولاجل ان يكون العبد متصلـا بالله عز وجل لا ينقطع عنه. اذا صلـيت الفجر هـا تأتيك صلاة الظهر ثم العصر ثم المغرب ثم - 00:29:39 العشاء حتى يكون العبد على صلة بالله لئلا يغفل ولذلك انظر الصلوات الخمس من حيث الاوقات. صلاة الظهر والعصر والمغرب

والعشاء متصل بعضها ببعض ما ان يخرج وقت حتى يدخل الآخر. والزمن بينها كثير او يسير؟ يسير - 00:30:03

ولهذا قال الله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل طبقا وقرآن الفجر لما كان ما بين صلاة العشاء الى الفجر لما كان زمنا طويا ولا جل الا يغفل العبد - 00:30:30

ربه تعالى شرع الله قيام الليل. ليكون العبد على صلة ولما كان ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر ليس وقتا لصلاة مفروضة شرع الله صلاة الضحى حتى يكون العبد على ماذ؟ على صلة بالله - 00:30:49

اذا نقول هذه الصلوات الخمس من حكمة الله تعالى ان وزعها وجعلها في اوقات متفاوتة اولا لاجل ان يسهل على العبد ان يأتي بها لانها لو وجبت في زمن واحد وفي وقت واحد لكان - 00:31:08

ما فيه مشقة وثانيا لاجل الا تنقطع صلة العبد عن ربها عز وجل لانه الان يصلي الظهر ثم يفترث ثم تأتي صلاة العصر تكون هناك صلة ثم المغرب ثم العشاء. طيب ما بين صلاة العشاء الى صلاة الفجر - 00:31:26

قد يكون عشر ساعات او اكثر في في زمن الشتاء او في آآ او في بلاد اخرى. فهذا يعني عشر ساعات يقول العبد فيها بعيدا عن الله. نقول شرع الله ماذ؟ - 00:31:45

صلاة قيام الليل حتى يقول العبد متواصلا مع ربها لان الغفلة عن ذكر الله سبب لضياع اوقات الانسان وعدم الاستفادة منها كما قال عز وجل ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان امره فرطا. فمن اعظم اسباب - 00:31:59

فمن اعظم اسباب ضياع الوقت عند الناس الان هو الغفلة عن ذكر الله يجد الانسان ليس عنده اشغال ولا اعمال. ومع ذلك اذا قلت كذا قال والله مشغول ما عندي وقت - 00:32:24

ما الذي جعله مشغولا ليس عنده وقت هو الغفلة عن الذكر وتجد الانسان الذي عنده اه ملزمة لذكر الله تعالى تجد ان الله تعالى يجعل في اوقاته بركة عظيمة ينتج في الوقت اليسير ما لا ينتجه غيره في الوقت الكبير - 00:32:41

ولهذا تأمل في احوال العلماء رحمهم الله تجد انهم صنفو المصنفات الكثيرة جدا لو قسمتها على اوقاتهم لكان في كل ماذ؟ كل دقيقة يكتب يكتب نحو من صفحة هذى بركة عظيمة. اذا من اسباب البركة هي ملزمة ذكر الله تعالى. نعم - 00:33:03

احسن الله اليك رحمه الله والزكاة جزء يسير من مال العبد من الاموال المتمولدة احسن الله اليك من الاموال المتمولدة دون اموال القنية. مم يعني الاموال يتمولها الانسان تكون عرضة للبيع والشراء وايضا في الاموال النامية فالاموال التي يقتنيها الانسان من سيارة ومسكن - 00:33:28

ومركب ونحوه ليس فيها زكاة. ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة احسن الله اليك قال رحمه الله وهي في كل عام مرة. وكذلك الصيام شهر واحد من كل عام. واما الحج فلا يجب في العمر الا مرة واحدة - 00:33:51

على المستطيع وبقية الواجبات عوارض بحسب اسبابها. وكلها في غاية اليسر والسهولة. وقد شرع الله لكثير منها اسبابا تعينه عليها وتنشط على فعلها. كما شارع الاجتماع في الصلوات الخمس والجمعة والاعياد. وكذلك الاجتماع لهذه الصلوات مما ينشط على فعلها - 00:34:09

ارأيت لو الانسان يصلி وحده في البيت ما يذهب الى الجماعة يكسل اذا دخل الوقت تجد انه يتواتي لعلي اصلي بعد قليل لعلي كذا لعلي كذا وهذا يعني شاهدناه برأي العين حينما نسأل الله ان يرفع هذا الوباء. في العام الماضي حينما كان حظر او حجر رأى الناس. يعني - 00:34:29

عظم صلاة الجماعة وعظم المساجد تجد انه يكسب حتى وان كان معه اولاده يطلب منه الصلاة يقول ما ما بعد توظيفه بعد شوي كذا فالحمد لله - 00:34:53